

صحيح وبعدهما الله بن شقيق قال ثالث عايشة دخلت عليه من ابي لوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم قالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعاً ثم يخرج فيصلي في الدار ثم يرجع الى بيته
 كعتين ويصلي في المساء المغرب فريد فيصلي عشرين ثم يصلي في المساء اربعاً ويصلي في بيتي
 فيصلي عشرين للمدني وفي غيره وكان اذا طلع الفجر صلى عشرين ثم يخرج فيصلي في بيتي
 صلاة الفجر والمساء ورواه ابو داود واحمد بن ابي حنيفة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلى في بيتي
 يوم وليلة شترة ركعة سوى المكتوبة يعني له بيت في الليلة رواه الجماعة الا البخاري
 وزاد الترمذي اربعاً قبل الظهر وعشرين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
 العشاء وركعتين قبل الفجر اربعاً اربعة على ما في هذين الحديثين فيجعله من كل اربعين
 غزوة وعطو لور عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 للمغرب في البيت اربعة ركعات له في عتيق وكان من ادرك ليلة القدر في المسجد اربعاً
 ووجوه من يصلي نصف ليلة للمديت رواه ابو بصير في المانظرة في احوال القلوب والارواح
 تطوع بالمغرب بست ركعات فبواضحة الحديث اربع ركعات في بيتها انما يطول الصلاة
 والسلام قال صلى في بيتي المغرب ست ركعات من اولها بين وثلاثاً كان لا يتركها
 ورواه ابو داود في كتابه على سبيل ان شاء الله تعالى ورواه في العشاء اربع ركعات
 شاور عتيق بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 دخلت عليها واما الاربعة بعدها فاما روي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم صلى قبل الظهر اربعاً كان من تحمده في بيته ومن صلى من بعد العشاء كانت
 كسائر ليلة القدر ورواه سعيد بن منصور في سننه ورواه ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 والادوية من قول كعب والمؤيد في هذا الموضع لا بد من قبل تقديره في قوله وهو اربع
 الامعاء وفيه اربعة اودع في شرح بن هاني قال ثالث عايشة دخلت عليه من ابي لوة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقالت ما صلى المشقة قطن يدخل بي الا صلى اربعة ركعات
 ركعات واستدل الشيخ قال الذين يراهم بهذا الحديث على انه ينبغي ان يكون الاربعة
 بعد العشاء مؤكدة لما بينه وبين ابي بصير عليه السلام في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 انها اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 قال في الثالثة لموتها فلهذا لم يجمع من انتمت قبلها بقوله لا يستحب اليك ركعتيها
 اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 ووصفها واما قلنا مع عبد الله من انتقل قبلها لانه يجمعه في بيتي من قبل العشاء
 مع انه مكره عندنا وبعدهما لك وكثير من التلذذ خلاف المشايخ وطائفة حيث

استخيره لهذا الحديث وما روي البخاري انه عليه الصلاة والسلام قال صلى قبل المغرب
 صلواتي للمغرب قال في الثالثة لمن شاء ثم هاهنا انما هي سنة ولا يروى في غيرها
 قبل المغرب وركعتين لابي بصير ان في صحيحه وانما الشيخ صلى الله عليه وسلم صلى في بيتي
 وحديث ابن ابي عمير كان في الزيادة فان صلاة المغرب قام نائم من ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم بنه وروى السوادى في صحيحه وركعتين حتى اذا تجل المغرب يدعى في
 ان الصلاة قد وصلت من غير ان يركعها والمؤيد في الصلاة بما روي في رواية عن ابي بصير قال
 سئل ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم في بيتي من بعد العشاء وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
 العشاء وركعتين قبل الفجر اربعاً اربعة على ما في هذين الحديثين فيجعله من كل اربعين
 غزوة وعطو لور عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 للمغرب في البيت اربعة ركعات له في عتيق وكان من ادرك ليلة القدر في المسجد اربعاً
 ووجوه من يصلي نصف ليلة للمديت رواه ابو بصير في المانظرة في احوال القلوب والارواح
 تطوع بالمغرب بست ركعات فبواضحة الحديث اربع ركعات في بيتها انما يطول الصلاة
 والسلام قال صلى في بيتي المغرب ست ركعات من اولها بين وثلاثاً كان لا يتركها
 ورواه ابو داود في كتابه على سبيل ان شاء الله تعالى ورواه في العشاء اربع ركعات
 شاور عتيق بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 دخلت عليها واما الاربعة بعدها فاما روي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم صلى قبل الظهر اربعاً كان من تحمده في بيته ومن صلى من بعد العشاء كانت
 كسائر ليلة القدر ورواه سعيد بن منصور في سننه ورواه ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 والادوية من قول كعب والمؤيد في هذا الموضع لا بد من قبل تقديره في قوله وهو اربع
 الامعاء وفيه اربعة اودع في شرح بن هاني قال ثالث عايشة دخلت عليه من ابي لوة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقالت ما صلى المشقة قطن يدخل بي الا صلى اربعة ركعات
 ركعات واستدل الشيخ قال الذين يراهم بهذا الحديث على انه ينبغي ان يكون الاربعة
 بعد العشاء مؤكدة لما بينه وبين ابي بصير عليه السلام في رواية ابي بصير عن ابي بصير
 انها اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 قال في الثالثة لموتها فلهذا لم يجمع من انتمت قبلها بقوله لا يستحب اليك ركعتيها
 اربعة ركعات في بيتي من بعد العشاء واما الاربعة
 ووصفها واما قلنا مع عبد الله من انتقل قبلها لانه يجمعه في بيتي من قبل العشاء
 مع انه مكره عندنا وبعدهما لك وكثير من التلذذ خلاف المشايخ وطائفة حيث

الشيخ